111951 ـ هل تُقبل شهادة مربي الحمَام؟

السؤال

لماذا لا تقبل شهادة مربي الحمام (الحمام الزاجل وغيره) ؟ كنت قد سمعت هذا مرة وأود التأكد من ذلك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا بأس بتربية الحمَام من أجل الزينة ، أو من أجل فراخها لأكلها أو بيعها ، أو لاستعمالها في إرسال الرسائل – كما كانت تستعمل قديماً .

وأما تطييرها والعبث واللعب بها : فهو من الأفعال المذمومة شرعاً ، لما فيه من إيذاء الناس، ولما يتسبب به " المطيِّر " من سرقة حمام الآخرين ، وتضييع وقته فيما لا فائدة فيه ، فهذا هو الذي قال العلماء فيه إنه ترد شهادته ولا تُقبل .

قال الكاساني :

"والذي يلعب بالحمام فإن كان لا يطيرها لا تسقط عدالته , وإن كان يطيرها تسقط عدالته ; لأنه يطلع على عورات النساء , ويشغله ذلك عن الصلاة والطاعات" انتهى .

" بدائع الصنائع " (6 / 269) .

وقال ابن قدامة :

"اللاعب بالحمام يطيرها , لا شهادة له ، وهذا قول أصحاب الرأي [الحنفية] ، وكان شريح لا يجيز شهادة صاحب حمَام ; وذلك لأنه سفه ودناءة وقلة مروءة , ويتضمن أذى الجيران بطيره , وإشرافه على دورهم , ورميه إياها بالحجارة ، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حماماً , فقال : (شيطان يتبع شيطانة) – رواه أبو داود (4940) وهو في " صحيح الجامع " (3724) ـ .

وإن اتخذ الحمام لطلب فراخها , أو لحمل الكتب , أو للأنس بها من غير أذى يتعدى إلى الناس , لم ترد شهادته" انتهى .

" المغني " (10 / 172 ، 173) .

وقال ابن القيم :

"وعلى الحاكم أن يمنع اللاعبين بالحمام على رءوس الناس , فإنهم يتوسلون بذلك إلى الإشراف عليهم , والتطلع على عوراتهم" انتهى .

وقال الشوكاني :

قوله : (فقال : "شيطان يتبع شيطانة" فيه دليل على كراهة اللعب بالحمام ، وأنه من اللهو الذي لم يؤذن فيه , وقد قال بكراهته

جمع من العلماء , ولا يبعد تحريمه ـ إن صح الحديث ; لأن تسمية فاعله شيطانا يدل على ذلك , وتسمية الحمامة شيطانة إما لأنها سبب اتباع الرجل لها أو أنها تفعل فعل الشيطان حيث يتولع الإنسان بمتابعتها واللعب بها لحسن صورتها وجودة نغمتها" انتهى .

" نيل الأوطار " (8 / 106) .

والله أعلم .